

أحكام القرآن

@ 57 @ [التوبة 5] وهو عموم خرج منه عشرة أصناف وبقي تحته صنف واحد وهم المحاربون ولم يؤثر ذلك فيه لا فصاحة ولا حكمة ولا ديناً ولا شريعة \$ المسألة العاشرة قوله تعالى (! \$) ! .

المعنى أن اﻻﻟﻤﺎ شرط الإيمان وعلم أنه مخفي لا يطلع عليه سواه أﻟﻤﺎ على الظاهر فيه وقال (! !) فيما أضمرتم من الإيمان كلکم فيه مقبول وبظاهره معصوم حتى يحكم فيه الحكيم ولذلك لما جاء الأنصاري فقال له علي رقية وأريد أن أعتق هذه الجارية قال لها النبي صلى اﻟﻠﻠﻪ عليه وسلم أين اﻟﻠﻠﻪ قالت في السماء قال من أنا قالت رسول اﻟﻠﻠﻪ قال أعتقها فإنها مؤمنة حملاً على الظاهر من الإيمان نعم وعلى الظاهر من الألفاظ وقد بينا ذلك في كتاب المشكلين \$ المسألة الحادية عشرة قوله تعالى (! \$) ! .

قل معناه أنتم بنو آدم وقيل معناه أنتم المؤمنون إخوة وفي هذا دليل على التسوية بين الحر والعبد في الشرف ورد على العرب التي كانت تسمى ولد الأمة هجينا تعبيراً له بنقصان مرتبة أمه وهذا أمر أدخلته اليمنية على المضربة من حيث لم تشعر بجهل العرب وغفلتها فإن إسماعيل ابن أمة فلو كانت على بصيرة ما قبلت هذا التعبير وإليها يرجع \$ المسألة الثانية عشرة \$.

إذا تزوج أمة ثم قدر بعد ذلك على حرة فتزوجها ثبت نكاح الأمة ولم يفسخ